مناجات حضرت خواجه قطب الدین

۲۰۸

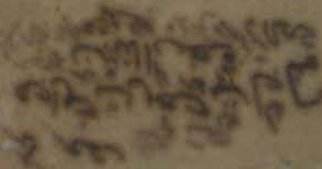

مناجات حضرت خواجه قطب الدین

خداوندا تویی دانی که کردم بسا دانی

بدست مکر شیطانی مرا مسپار یا الله

هوای حرص نفسانی ز من برده ار یا الله

منم در ماتم محزون تویی فریاد رس یکچون

دو چشم با دل پر خون تو مکذار یا الله

خداوندا که کارم گاهان فی عدد دارم

نمائی فیروزه ازین کاریم باستغفار یا الله

رهی ملت بیاشیم بدارم توشه در راهم

ببخشا رحمت خویشم باستظهار یا الله

بصد خواهش همی نالم چنین بر خاک میمالم

که تا از کیفر اعمالم کنی ایثار یا الله

یقین خود را همی دانم که کیرم یا مسلمانم

نه در اسلام شایانم نه در کفار یا الله

دویدم در ره شیطان فتادم در چه عصیان

ازین بند گران پر جهلان شدم آن یا الله

چو آنکه معبودی محمد را تو بستودی

چه حس خشنودی در انم آن یا الله

منم درویش مسکینم نه دنیا هست نه دینم

برون از خرقه بشمینم درون زنار یا الله

چو جانم برکنی از تن شود بیزار خلق از من

ثم صلى الله عليه وسلم كان يصيح في الحديث ثلاثة حتى يعاد عنه فيما يصيح
الله صلى الله عليه وسلم بني عمر الله عنهما وأما ما روى البيهقي أن صلى الله عليه وسلم كان
يلبس بردة الأحمر في العيدين والجمعة فمحمول على الخطبة بقطع على الحمر كما يدل عليه
والجمع بين الأدلة أخذ قال ابن حجر الحديث جميع ذلك استدل أحمد الشافعي
على حل لبس الأحمر وما قاله الهيثمي كلام مردود فلا يلتفت إليه فتدبر

قال ابن حجر فيستثنى الثاني به صلى الله عليه وسلم في ذلك لكن محل ندب القبول حيث لم يكن هناك شبهة قوية وندب الاثابة حيث لم يظن المهدي البراءة اما الهدية لغير حيا فلا يجب ولا يندب اثابة نعم ان اذا ظن ان الباعث على الاهداء اما طلب الجاه قال الغزالي كمن يقدم رسغير ويفرق هداياه خوفا من العار فلا يجوز القبول اجماعا لانه لا يحل مال امرئ مسلم الا عن طيب نفس ولا يكون عن الباطن فهو كالمكره في الظاهر واما اذا ظن ان الباعث عليها انما هو الاثابة فلا يجب القبول الا اذا جرت بعادة ظن بها يدل عليه قرائن حاله واما اطلت في ذلك لان كثيرا من المتهورين فيه يستقبلون الهدية من غير بحث عن شيء مما ذكرته قلت البحث لا يجب فانك اذا فتشت عن صيانات العامة وهداياهم وعطاياهم رأيت كلها ملطخة بالرياء والسمعة الا ما شاء الله فعلم ان الظاهر ان سبب الاهداء ليس الا الحياء فلهذا ان يرد ولا ان يقبل لكن ينبغي بحث باطن ان خاطر يطيب لانه ولو اعطى لكره هذا الباطن فانه يصير راضيا فيقلب الظاهر حلالا لا لفتوى ولا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة عن تراض منكم وما صورته تجارة صادرة عن تراض في آخر الامر وهذا عد طابت الهبة بشرط الاثابة بيعا بل وكان عطاء وجاء ولم يحصل له جزاء ثم طاب خاطره فالظاهر انه لا يواخذ به لانه في المعنى براءة واحلالا له ثم الظاهر ان الاثابة بعد الهبة واجبة اما الزيادة فلا فعمل الاجماع على عدم جواز القبول اذا لم يجازه مطلقا ثم العود في الهبة مكروه شرعا وطبعا ويجوز عند فقها ما شروط ليس هذا مقام ذكره

بسم الله الرحمن الرحيم

قرأت على شيخنا الامام الاوحد القدوة العلا

فخر المحدثين شرف الحرمين البرهين محب الدين

ابي جعفر احمد بن عبد الله بن محمد بن ابي بكر

الطبري المكي الشافعي قدس الله روحه ونور ضريحه

في منزله بمكة سنة تسع وثمانين وسبعمائة

بالمسجد الحرام تجاه الكعبة المعظمة شرفها الله

قال الحمد لله على جزيل نواله والشكر على واسع

افضاله وافضل صلوته على النبي محمد وآله وصحبه

وبعد فهذا مختصر فيه ذكر نسب رسول الله

صلى الله عليه وسلم ومبلاده ونشئه من عمره وانه و
احواله وحجه وعمره واسمائه وصفاته بعض كرامه
لخلافه ومعجزاته وذكر ازواجه وبنيه وبناته و
اعمامه وعماته وذكر خدمه وخيله ونعمه وسلاحه
واثاثه وثيابه ووفاته صلى الله عليه وسلم جعلته
عُلقة عجلان ذو عقيلة اصيل واضافها من ثنى عشر
بوالغا بابن كبيرنجبة وصغير اخصرة وبنته
بخلاصة سيد البشر وبشمل على اربعة وعشرين
فصلا الفصل الاول في نسبه صلى الله عليه وسلم
هو ابو القاسم محمد بن عبد الله بن عبد المطلب
هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن
مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك

بسم الله الرحمن الرحيم

لا إله إلا الله عدة لقائه اللهم صل على سيد الخلق محمد وآله

قال الشيخ الإمام العالم العلامة فريد دهره ووحيد عصره شمس الدين

محمد بن محمد بن محمد الجزري الشافعي